

الله العزيز التواب مكن الابواب الفراق منه
قولهم لا بد من كذا كانه قيل الفراق منه لنا
 او لامن بيان امور اربعة كابنه في وقت
 بغير الحماة الخبز والاعراض طالب المخ قوله
 على طرفه متعلق بالطف والقوات علم وزن
 الدريبات مصدر قرأ الامور الاقر من تلك
 الامور الاربعة في اثبات الوجوب قراءة
 بيانه اي بيان ذلك الاثبات ان قراءة
 النحو واجبة لانه يتوقف على الواجب
 وكما يتوقف الواجب واجب فقرأ
 واجبة اما بيان الصغرى المقدمة
 الاو واما وهي قولها انها يتوقف عليها العمل
 فلان توجب الواجب نفع واجب

بلازمة

14
 بلازمة وهو اي توحيد الكمال المتأخر في
 الاخرة والاول موقوف على تصديق التبرع
 الموقوف بالبر خصة التصديق على موثبه
 اي انظم القرآن الموقوف تلك المعرفة على علم
 البيان الموقوف على علم الخوف الموقوف
 على الموقوف على الشيء موقوف على ذلك
 الشيء فالنحو موقوف على قراءة
 النحو بهذا الوسيط الثلاثة واما بيان الكبرى
 ان المقدمة الثانية وهي ان يتوقف
 عليه الواجب فهو واجب فمعلوم ان الصغرى
 اي اصول الدين وهو علم الكلام واصول الفقه
 فتعديان المقدمتين تثبت المطلوب
 وهو وجوب قراءة النبي وعبد الله ابن مبارك

(Marginal notes in smaller script, partially illegible)

Copyright © King Saud University